محافظة الدقهلية – فى شان النزاع القائم بين الهيئة العامة للتامين الصحى ومديرية الشئون الصحية والسكان بالدقهلية لعدم قيام الهيئة بسداد قيمة حق الانتفاع بمبنى العيادة الخارجية بمستشفى ميت غمر المركزى عن المدة من 1996/5/1 وحتى 2004/4/30 .

استبان للجمعية العمومية بجلستها المنعقدة فى 2009/2/18 ان الاصل فى ملكية الدولة ومصالحها او هيئاتها العامة انها ملكية عامة تتغيا منها ادارة المرافق العامة التى تضطلع باعبائها وان الانتفاع بالمال العام يكون بدون مقابل لانه لايخرج عن كونه استعمالا للمال العام فيما اعد له وان نقل الانتفاع به بين اشخاص القانون العام يتم بنقل الاشراف الادارى على هذا المال بين الجهات الادارية وبدون مقابل ولايعد ذلك من قبيل النزول او التصرف فى هذه الاموال العامة ذلك انها تخرج عن دائرة المعاملات بما نص عليه من عدم جواز بيعها او التصرف فيها ، وانه استثناء من هذا الاصل يكون للجهة العامة ان تقرر ان يكون الانتفاع بالمال العام فى الغرض الذى اعد له بمقابل شريطة ان يكون اداء هذا المقابل رهينا بموافقة الجهة المستفيدة .

ومن حيث انه لما كان ما تقدم وكان الثابت انه لاخلاف بين طرفى المنازعة فى ان الهيئة العامة للتامين الصحى قامت بناء على موافقة وزير الصحة باستخدام مبنى العيادة الخارجية لمستشفى ميت غمر العام القديم فى اداء خدماتها المنوطة بها قانونا الى المنتفعين بخدماتها .

وحيث ليس هناك مايفيد اتفاق طرفى النزاع على ان يكون انتفاع الهيئة بالمبنى المشار اليه بمقابل . الامر الذى تغدو معه مطالبة المديرية المذكورة للهيئة باداء مقابل انتفاع عن هذا المبنى فاقدة لسندها وهو مايتعين معه رفض مطالبة المديرية للهيئة المذكورة باداء مقابل انتفاع عن المبنى المشار اليه للفترة المذكورة .

(فتوى رقم : 215 - بتاريخ : 2009/4/21 – ملف رقم : 3888/2/32)